آيات شرع من قبلنا في سورة يوسف

Verses of *Shar'u Man Qablana* (Previous Legislation) in *Surah* Yusuf

Yahya Bello,[1] Maryam Hassan[2] and Maryam Bello[3]

ملخص

لقد بعث الله تعالى إلى البشر العديد من الأنبياء والرسل كي يدعوهم إلى عبادة الله تعالى وحده، وألا يشركوا به شيئا، ومن ضمن هؤلاء الأنبياء الذين ورد ذكر قصصهم في القرآن الكريم وفي أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم هو يوسف عليه السلام، بل وهو من الأنبياء الذين سميت سور القرآن باسمهم، ففي سورة يوسف آيات وعبر متنوعة كل من يسأل ويريد الهدى والرشاد لما فيها من التنقلات من حال إلى حال ومن محنة إلى محنة ومن ذلة ورق إلى عزة وملك، ومن فرق وشتات إلى اجتماع وإدراك غايات، ومن حزن إلى سرور ومن ضيق إلى سعة، وفيها أصول عقدية وقواعد فقهية التي يستفيد منها الفقهاء في بناء الأحكام، وغير ذلك مما اشتملت عليه هذه القصة العظيمة لذا هدفت الدراسة إلى بيان آيات شرع من قبلنا في سورة يوسف، اتبعت الدراسة المنهج التحليلي الأصولي، توصلت الدراسة إلى أن هناك بعض آيات شرع من قبلنا أقرت في شريعتنا في سورة يوسف، وبعض الآيات نسخت في شريعتنا، وإلى أن أحكام شرع من قبلنا في سورة يوسف التي أقرت في شريعتنا شرع لنا، أما أحكام شرع من قبلنا في سورة يوسف التي نسخت في شريعتنا ليس بشرع لنا، فأحكام آيات شرع من قبلنا في سورة يوسف التي أقرت في شريعتنا هي: حكم الرؤيا، وحكم المسابقة، والحكم بالقرينة والأمارات، أما أحكام آيات شرع من قبلنا في السورة التي نسخت في شريعتنا هي: حكم السرقة في شريعة يوسف عليه السلام وحكم السجود في شريعة يوسف عليه السلام، وحكم تمنى الموت في شريعة يوسف عليه السلام.

الكلمات المفتاحية: شرع من قبلنا، سورة يوسف، آيات شرع من قبلنا.

Abstract

Allah has sent many prophets and messengers to humans to invite them to worship Him alone and not associate anything with Him. Among these prophets mentioned in the Quran and Hadith of Prophet Muhammad (peace be upon him) is Joseph (Yusuf in

[1] Yahya Bello, Department of Religious Studies, Gombe State University faculty of Arts and Social Sciences. 07037901474 yahyabello17@gmail.com

[2] Maryam Hassan, Assistance Chief Lecturer, College for legal Studies Yola, Department of Islamic Studies. 08038282787/ ummumaabadeen07@gmail.com

[3] Maryam Bello, Principal Lecturer, College for Legal Studies Yola, Department of Islamic Studies. 08135903559/ maryamgirei96@gmail.com

Arabic). Joseph is one of the prophets after whom a chapter of the Qur'an is named. In *Surah* Yusuf, there are diverse verses and lessons for anyone seeking guidance and righteousness, The *Surah* contains transitions from one state to another, trials and tribulations, humiliation to honor, captivity to kingship, division to reunion and the realization of goal and from sadness to joy narrowness to spaciousness. The *Surah* also encompasses foundational beliefs and legal principles that jurists utilize in deriving judgments. This study aims to Analyze the verses of *shar'u man qablana* (previous legislation) in Surah Yusuf. The study realises that there are verses containing some *shar'u man qablana* in Surah Yusuf that have been affirmed in our Sharia, while others have been abrogated, verses of *shar'u man qablana* in Surah Yusuf that remain applicable in our Sharia include the interpretation of dreams, the concept of competition, and the use of indirect evidence, (*Qarinah and Amarat*) However, the verses of *shar'u man qablana* in Surah Yusuf that are no longer applicable in our Sharia include the punishment for theft and the prostration (sujud) as mentioned in the *Surah* and the desire for death, as mentioned in the *Surah*.

Keywords: *Shar'u man Qablana* (Previous Legislation), Surah Yusuf, Verses of Shar'u man Qablana

مقدمة:

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم. أما بعد:

فإن قصة يوسف – عليه السلام – نمط فريد في القصص القرآني؛ فقد استغرقت سورة كاملة في الكتاب العزيز على خلاف غيرها من القصص الحق حيث فرقت في سور متعددة. ولذا لا بد من الوقوف بتدبر أمام سورة يوسف – عليه السلام –؛ لنستفيد مما فيها من العبر والعظات مما يصلح المجتمع المسلم، وما يدفع إلى العلم والعمل بكل الطاقات. ونرجو الله أن يتقبل هذا العمل خدمة لكتابه، وبيانا لما فيه من الخيرات التي تبلغ بمن اتبع سبلها أعلى الدرجات؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه.

المطلب الأول: مفهوم شرع من قبلنا

المسألة الأولى: تعريف شرع من قبلنا:

شرع من قبلنا في اللغة: ينقسم التعريف إلى جزئين:

الجزء الأول: كلمة " شرع" .قال ابن فارس: (شرع) الشين والراء والعين أصل واحد، وهو شيء يفتح في امتداد يكون فيه. من ذلك الشريعة، وهي مورد الشاربة الماء. قال الله تعالى: { لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً

وَمِنْهَاجًا }[4]، وقال سبحانه: { ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ } [5]-[6] وقيل: شرع أي سن[7] وقيل هو الطريق، يقال الناس في هذا شرع واحد أي سواء[8] ومن خلال ما سبق يتبين أن شرع بمعنى السنة، أو الطريق أو السواء.

الجزء الثاني: كلمة "من قبلنا": "من" هنا موصولة بمعنى الذي. "قبل" قال ابن الصائغ: " فمن ذلك: (قبلُ) و (بَعْدُ) فهما إنْ أُضيفا إلى ظرف زمان صارا من جنسه، وانتصبا انتصاب ظرف الزّمان؛ ... وإنْ أُضيفا إلى ظرف مكانٍ صارا من جنسه..."[9] "نا" ضمير متصل يعود على أمة محمد صلى الله عليه وسلم.

شرع من قبلنا في الاصطلاح

وأما في الاصطلاح فالغالب أن هذا المصطلح (شرع من قبلنا) لم يذكره كثير من المتقدمين وقد عرفه المرداوي بقوله: " ما ثبت في شرع من مضى من الأنبياء – صلوات الله وسلامه عليهم – السابقين على بعثة نبينا – صلى الله عليه وسلم."[10] ولهذا سنتعرف على تعريف " شرع من قبلنا" عند العلماء المعاصرين، منهم:

تعريف الدكتور علي النملة: " ما نقل إلينا من أحكام تلك الشرائع التي كانوا مكلفين بها على أنها شرع لله تعالى"[11]

تعريف السلمي: " ما نقل إلينا بطريق صحيح من الشرائع السماوية السابقة"[12]

المطلب الثاني: آيات شرع من قبلنا التي أقرت في شريعتنا في سورة يوسف

ورد في سورة يوسف آيات شرع من قبلنا وشريعتنا أقرت أحكام هذه الآيات، فمن هذه الآيات:

1. حكم الرؤيا:

---

[4] سورة المائدة، 48

[5] سورة الجاثية 18

[6] معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، دار الفكر، بدون طبعة، 1399هـ - 1979م.، ج3، ص: 262

[7] مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ط5، 1420هـ / 1999م، ج1، ص: 163.

[8] المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة ، بدون طبعة وبدون تاريخ، ج1، ص: 479.

[9] اللمحة في شرح الملحة، محمد بن حسن بن سباع بن أبي بكر الجذامي، أبو عبد الله، شمس الدين، المعروف بابن الصائغ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1424هـ/2004م، ج1، ص: 451.

[10] التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض، ط1، 1421هـ - 2000م، ج8، ص: 3767.

[11] الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ، لعلي النملة ج3، ص: 972، مرجع سابق

[12] أُصُولُ الفِقهِ الذي لا يَسَعُ الفَقِيهِ جَهلَهُ، لعوض السلمي، ج1، ص: 189، مرجع سابق.

قال الله تعالى في سورة يوسف: قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ)[13] ورد في هذه الآية مسألتين في شرع من قبلنا.

المسألة الأولى: أنها شرع لنا : في حقيقة الرؤيا، وهي حالة شريفة جعلها الله للخلق بشرى، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستارة في مرضه، والناس صفوف خلف أبي بكر، فقال: " أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة، يراها المسلم، أو ترى له " [14] قال الإمام القرطبي: " وعلى الجملة فإن الرؤيا الصادقة من الله، وإنها من النبوة، قال صلى الله عليه وسلم:" الرؤيا من الله والحلم من الشيطان" [15] وأن التصديق بها حق، ولها التأويل الحسن، وربما أغنى بعضها عن التأويل، وفيها من بديع الله ولطفه ما يزيد المؤمن في إيمانه، ولا خلاف في هذا بين أهل الدين والحق من أهل الرأي والأثر، ولا ينكر الرؤيا إلا أهل الإلحاد وشر ذمة من المعتزلة"[16]

ولا نقص الرؤيا على غير شفيق ولا ناصح لقوله صلى الله عليه وسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه: " لا تقص الرؤيا إلا على عالم أو ناصح " [17]، ولا على من لا يحسن التأويل فيها، روى أبو رزين العقيلي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" الرؤيا جزء من أربعين جزءا من النبوة والرؤيا معلقة برجل طائر ما لم يحدث بها صاحبها فإذا حدث بها وقعت فلا تحدثوا بها إلا عاقلا أو محبا أو ناصحا" [18]. وقيل لمالك: أيعبر الرؤيا كل أحد؟ فقال: أبالنبوة يلعب؟ وقال مالك: لا يعبر الرؤيا إلا من يحسنها، فإن رأى خيرا أخبر به، وإن رأى مكروها فليقل خيرا أو ليصمت، قيل: فهل يعبرها على الخير وهي عنده على المكروه لقول من قال إنها على ما تأولت عليه؟ فقال: لا! ثم قال: الرؤيا جزء من النبوة فلا يتلاعب بالنبوة [19].

المسألة الثانية: قوله تعالى: " لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا"[20] قال الإمام القرطبي: " وفي هذه الآية ما يدل على جواز ترك إظهار النعمة عند من تخشى غائلته حسدا وكيدا، ـ وهو حكم

---

[13] سورة يوسف، الآية 5

[14] سنن ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، بدون طبعة وبدون تاريخ، باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له، رقم: 3899، ج2، ص: 1283

[15] صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ، باب الرؤيا من الله، رقم: 6984، ج9، ص: 30

[16] الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط2، 1384هـ، ج9، ص: 124.

[17] المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، دار الحرمين – القاهرة، بدون طبعة وبدون تاريخ،رقم: 7275، ج7، ص: 203.

[18] الآحاد والمثاني، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، دار الراية ـ الرياض، ط1، 1411هـ، رقم: 1472، ج3، ص: 144.

[19] حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، أبو الحسن, علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي، دار الفكر – بيروت، بدون طبعة، 1414هـ، ج2، ص: 497 - 498

[20] سورة يوسف، الآية 5

بالعادة من الحساد بين الأخوة والقرابة ـ وقال النبي صلى الله عليه وسلم:" استعينوا على إنجاح حوائجكم بالكتمان فإن كل ذي نعمة محسود" [21]. وفيها دليل واضح على معرفة يعقوب عليه السلام بتأويل الرؤيا، فإنه علم من تأويلها أنه سيظهر عليهم، ولم يبال بذلك من نفسه، فإن الرجل يود أن يكون ولده خير منه، والأخ لا يود ذلك لأخيه. ويدل أيضا على أن يعقوب عليه السلام كان أحس من بنيه حسد يوسف وبغضه، فنهاه عن قصص الرؤيا عليهم خوفا أن تغل بذلك صدورهم، فيعملوا الحيلة في هلاكه، ومن هذا ومن فعلهم بيوسف يدل على أنهم كانوا غير أنبياء في ذلك الوقت" [22].

2. حكم المسابقة:

قال الله تعالى في سورة يوسف: (قَالُوا يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ)[23] نستبق: أي ننتضل، يسابق بعضنا بعضا في الرمي، يقال: سابقته فسبقته سبقا، والخطر هو السبق بفتح الباء.[24] قال ابن العربي: " اعلموا وفقكم الله أن المسابقة شرعة في الشريعة، وخصلة بديعة، وعون على الحرب، وقد فعله النبي – صلى الله عليه وسلم – بنفسه وبخيله؛ فروي " أنه سابق عائشة فسبقها، فلما كبر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سابقها فسبقته، فقال لها: هذه بتلك " [25] وفي ذلك في الفوائد رياضة النفس والدواب، وتدريب الأعضاء على التصرف " [26] وعليه؛ يجوز الاستباق من غير سبق يجعل، ويجوز بسبق، فإن أخرج أحد المتسابقين سبقا على أن يأخذه الآخر وإن سبق، وإن سبق هو أخذه الذي يليه وهذا ما قال به أكثر الفقهاء [27]، قال الإمام القرطبي: " والأسباق ثلاثة: سبق يعطيه الوالي أو الرجل غير الوالي من ماله متطوعا فيجعل للسابق شيئا معلوما، فمن سبق أخذه. وسبق يخرجه أحد المتسابقين دون صاحبه، فإن سبقه صاحبه أخذه، وإن سبق هو صاحبه أخذه، وحسن أن يمضيه في الوجه الذي أخرجه له، ولا يرجع إلى ماله، وهذا مما لا خلاف فيه. والسبق الثالث– اختلف فيه، وهو أن يخرج كل واحد منهما شيئا مثل ما يخرجه صاحبه، فأيهما سبق أحرز سبقه وسبق صاحبه، وهذا الوجه لا يجوز حتى يدخلا بينهما محللا لا يأمنا أن يسبقهما، فإن سبق المحلل أحرز السبقين جميعا وأخذهما وحده، وإن سبق أحد المتسابقين أحرز سبقه واخذ سبق

---

[21] المعجم الصغير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت , عمان، ط1، 1985م، رقم: 1186، ج2، ص: 292

[22] الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، ج9، ص: 127، بتصرف

[23] سورة يوسف، الاية 17

[24] الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، دار العلم للملايين – بيروت، ط4، 1407 هـ، ج2، ص: 648

[25] سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ، باب في السبق على الرجل، رقم: 2578، ج3، ص: 29

[26] أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط2، 1424هـ، ج3، ص: 39

[27] مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ، ج6، ص: 166

صاحبه، ولا شي للمحلل فيه، ولا شي عليه. وإن سبق الثاني منهما الثالث كان كمن لم يسبق واحد منهما " [28]. إذن فالأصل مشروعية المسابقة في شريعتنا السنة والإجماع.

فمن السنة: ما روى البخاري عن أنس رضي الله عنه – كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة – قال: ح وحدثني محمد: أخبرنا الفزاري، وأبو خالد الأحمر، عن حميد الطويل، عن أنس، قال: كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى: العضباء، وكانت لا تسبق، فجاء أعرابي على قعود له فسبقها، فاشتد ذلك على المسلمين، وقالوا: سبقت العضباء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن حقا على الله أن لا يرفع شيئا من الدنيا إلا وضعه" [29]. وفي حديث أخر عن سلمة بن الأكوع قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم من أسلم يتناضلون بالسوق، فقال: «ارموا يا بني إسماعيل فإن أباكم كان راميا، وأنا مع بني فلان» لأحد الفريقين، فأمسكوا أيديهم قال: «ما لكم؟ ارموا»، قالوا: وكيف نرمي وأنت مع بني فلان؟ قال: " ارموا وأنا معكم كلكم " [30].

وأجمع المسلمون على جواز المسابقة في الجملة [31]. والمسابقة على ضربين؛ مسابقة بغير عوض، ومسابقة بعوض. فأما المسابقة بغير عوض، فتجوز مطلقا من غير تقييد بشيء معين، كالمسابقة على الأقدام، والسفن، والطيور، والبغال، والحمير، والفيلة، والمزاريق، وتجوز المصارعة، ورفع الحجر، ليعرف الأشد، وغير هذا؛ لأن " النبي – صلى الله عليه وسلم – كان في سفر مع عائشة فسابقته على رجلها، فسبقته، قالت: فلما حملت اللحم، سابقته، فسبقني، فقال: هذه بتلك" ويتغير الحكم إذا قصد بالمسابقة التلهي أو المفاخرة فتكون مكروهة، اما إذا قصد بها التقوي والاستعداد للجهاد فإنها تكون واجبة على الكفاية إذا لم يتم القوي على الجهاد والإعداد للقاء العدو إلا بها لقول الله تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ) [32]، وإن كانت المسابقة بجائزة فقد اتفق الفقهاء على مشروعيتها في الخيل والإبل والسهم، لحديثه صلى الله عليه وسلم: "لا سبق، إلا في خف أو حافر" [33]، وقال العلماء: إنها تكون في

---

[28] الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، ج9، ص: 147

[29] صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، باب: باب التواضع، رقم: 6501، ج8، ص: 105، مرجع سابق.

[30] معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، ط1، 1412هـ، كتاب السبق والرمي، رقم: 19448، ج14، ص: 149.

[31] المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، مكتبة القاهرة، بدون طبعة، 1388هـ، ج9، ص: 466

[32] سورة الأنفال، الآية 60

[33] سنن ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، بدون طبعة وبدون تاريخ، باب السبق والرهان، رقم: 2878، ج2، ص: 960.

هذه الثلاثة مندوبة إذا قصد بها الإعداد للجهاد، بل تكون واجبة على الكفالة إذا لم يتم الإعداد للجهاد إلا بها. [34]

3. الحكم بالقرينة والأمارات:

قال الله تعالى في سورة: (وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ).[35] قال الجصاص: " قوله تعالى {بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا} أمرا يدل على أن يعقوب عليه السلام قطع بخيانتهم وظلمهم وأن يوسف لم يأكله الذئب لما استدل عليه من صحة القميص من غير تخريق وهذا يدل على أن الحكم بما يظهر من العلامة في مثله في التكذيب أو التصديق جائز لأنه عليه السلام قطع بأن الذئب لم يأكله بظهور علامة كذبهم " [36]

وقال القرطبي: " استدل الفقهاء بهذه الآية في إعمال الأمارات في مسائل من الفقه كالقسامة وغيرها، وأجمعوا على أن يعقوب عليه السلام استدل على كذبهم بصحة القميص، وهكذا يجب على الناظر أن يلحظ الأمارات والعلامات إذا تعارضت، فما ترجح منها قضى بجانب الترجيح، وهي قوة التهمة، ولا خلاف بالحكم بها".[37] وهذا يدل على وجود الحكم بالقرينة القاطعة في شريعة يعقوب عليه السلام فبعدما جاء الإسلام أقر هذا الحكم بالسنة وبعمل الصحابة.

فأما السنة: فما وقع في غزوة بدر لابني عفراء، لما تداعيا قتل أبي جهل. فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم «أيكما قتله؟» فقال كل واحد منهما: أنا قتلته، قال: «هل مسحتما سيفيكما؟» قالا: لا، فنظر في السيفين فقال: «كلاكما قتله»".[38] فاعتمد صلى الله عليه وسلم على الأثر في السيف. وأما عمل الصحابة، فمنه حكم عمر رضي الله عنه برجم المرأة إذا ظهر بها حمل وليس لها زوج ولا سيد. وجعل ذلك يقوم مقام البينة في أنها زانية، وكذلك السكران إذا قاء الخمر.[39] وقد ساق ابن القيم كثيرا من الوقائع التي قضى فيها الصحابة رضي الله عنهم بناء على القرائن في كتابه الطرق الحكمية في السياسة الشرعية

---

[34] رد المحتار على الدر المختار، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي ابن عابدين، دار الفكر - بيروت، ط2، 1412هـ، ج2، ص: 349، ومغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ، ج2، ص: 434.

[35] سورة يوسف، الآية 18.

[36] أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون طبعة، 1405هـ، ج4، ص: 382

[37] الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ج9، ص: 150، مرجع سابق.

[38] المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط2، 1415هـ، رقم: 381، ج20، ص: 177.

[39] الطرق الحكمية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، مكتبة دار البيان، بدون طبعة وبدون تاريخ، ص: 6

فالقرينة القاطعة في الاصطلاح: "ما يدل على ما يطلب الحكم به دلالة واضحة بحيث تصيره في حيز المقطوع به، كما لو ظهر إنسان من دار، ومعه سكين في يديه، وهو متلوث بالدماء، سريع الحركة، عليه أثر الخوف، فدخل إنسان أو جمع من الناس في ذلك الوقت، فوجدوا بها شخصا مذبوحا لذلك الحين، وهو متضمخ بدمائه، ولم يكن في الدار غير ذلك الرجل الذي وجد على الصفة المذكورة وهو خارج من الدار، فإنه يؤخذ به، إذ لا يشك أحد في أنه قاتله واحتمال أنه ذبح نفسه، أو أن غير ذلك الرجل قتله ثم تسور الحائط وهرب، ونحو ذلك، فهو احتمال بعيد لا يلتفت إليه، إذ لم ينشأ عن دليل."[40]

المطلب الثالث: آيات شرع من قبلنا التي نسخت في شريعتنا في سورة يوسف

وردت في سورة يوسف آيات شرع من قبلنا وشريعتنا نسخت أحكام هذه الآيات، فهذه الآيات:

1. حكم السرقة في شريعة يوسف عليه السلام:

قال الله تعالى: (قَالُوا فَمَا جَزَاؤُهُ إِنْ كُنْتُمْ كَاذِبِينَ. قَالُوا جَزَاؤُهُ مَنْ وُجِدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاؤُهُ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ).[41] قال الرازي في تفسير هذه الآية: " قال ابن عباس: كانوا في ذلك الزمان يستعبدون كل سارق بسرقته وكان استعباد السارق في شرعهم يجري مجرى وجوب القطع في شرعنا."[42] وقال القرطبي: " والتقدير: جزاؤه استعباد من وجد في رحله، فهو كناية عن الاستعباد، وفي الجملة معنى التوكيد، كما تقول: جزاء من سرق القطع فهذا جزاؤه. (كذلك نجزي الظالمين) أي كذلك نفعل في الظالمين إذا سرقوا أن يسترقوا، وكان هذا من دين يعقوب عليه السلام وحكمه."[43] وقال ابن كثير: " ... وهكذا كانت شريعة إبراهيم عليه السلام، أن السارق يدفع إلى المسروق منه ..."[44]

وقال الجصاص: " وهذا يدل على أنه قد كان يجوز في ذلك الوقت استرقاق الحر بالسرقة، وكان يجوز للإنسان أن يرق نفسه لغيره لأن إخوة يوسف عليه السلام بذلوا واحدا منهم ليكون عبدا بدل أخي يوسف. وقد روي عن عبد سرق أن النبي صلى الله عليه وسلم باعه في دين عليه وكان حرا"، فجائز أن يكون هذا الحكم قد كان ثابتا إلى أن نسخ على لسان نبينا صلى الله عليه وسلم."[45]

---

[40] البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، دار الكتاب الإسلامي، ط2، بدون تاريخ، ج7، ص: 205.

[41] سورة يوسف، الآيتان 74 و75

[42] مفاتيح الغيب، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، ط3، 1420هـ، ج18، ص: 487.

[43] الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، ج9، ص: 234، مرجع سابق.

[44] تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، ط1، 1419هـ، ج4، ص: 344.

[45] أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، دار الكتب العلمية بيروت ـ لبنان، ط1، 1415هـ، ج3، ص: 227.

وقال الطبري: "جزاء من سرق الصواع أن من وجد ذلك في رحله فهو مسترق به، وذلك كان حكمهم في دينهم. فكاد الله ليوسف كما وصف لنا حتى أخذ أخاه منهم، فصار عنده بحكمهم وصنع الله له." [46]

فهذا يدل على أن حكم السرقة في الشرائع السابقة هو الاسترقاق، فجاء الإسلام ونسخ تلك الشرائع وأقام مقامها الحد كما جاء في القرآن، قال تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ).[47]

2. حكم السجود في شريعة يوسف عليه السلام:

قال الله تعالى: (وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا).[48] قال ابن كثير: في تفسير هذه الآية " وقد كان هذا سائغا في شرائعهم إذا سلموا على الكبير يسجدون له، ولم يزل هذا جائزا من لدن آدم إلى شريعة عيسى، عليه السلام، فحرم هذا في هذه الملة، وجعل السجود مختصا بجناب الرب سبحانه وتعالى".[49]
وقال الشوكاني: " أنهم خروا ليوسف سجدا، وكان ذلك جائزا في شريعتهم، منزلا منزلة التحية "[50]

وقال القرطبي: " قال سعيد بن جبير عن قتادة عن الحسن: في قوله وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا"– قال: لم يكن سجودا، لكنه سنة كانت فيهم، يومئون برءوسهم إيماء، كذلك كانت تحيتهم. وقال الثوري والضحاك وغيرهما: كان سجودا كالسجود المعهود عندنا، وهو كان تحيتهم. وقيل: كان انحناء كالركوع، ولم يكن خرورا على الأرض، وهكذا كان سلامهم بالتكفي والانحناء، وقد نسخ الله ذلك كله في شرعنا، وجعل الكلام بدلا عن الانحناء. وأجمع المفسرون أن ذلك السجود على أي وجه كان فإنما كان تحية لا عبادة، قال قتادة: هذه كانت تحية الملوك عندهم، وأعطى الله هذه الأمة السلام تحية أهل الجنة. قلت: هذا الانحناء والتكفي الذي نسخ عنا قد صار عادة بالديار المصرية، وعند العجم، وكذلك قيام بعضهم إلى بعض، حتى إن أحدهم إذا لم يقم له وجد في نفسه كأنه لا يؤبه به، وأنه لا قدر له، وكذلك إذا التقوا انحنى بعضهم لبعض، عادة مستمرة، ووراثة مستقرة لا سيما عند التقاء الأمراء والرؤساء. نكبوا عن السنن، وأعرضوا عن السنن."[51]

---

[46] جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ، ج16، ص: 187.
[47] سورة المائدة، الآية 38
[48] سورة يوسف، الآية 100
[49] تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1420هـ، ج4، ص: 412
[50] فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمن، دار الكلم الطيب ـ دمشق، بيروت، ط1، 1414هـ، ج3، ص: 67.
[51] الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، ج9، ص: 265، مرجع سابق.

وقال ابن العربي: "كان هذا سجود تحية لا سجود عبادة، وهكذا كان سلامهم بالتكبير وهو الانحناء، وقد نسخ الله في شرعنا ذلك، وجعل الكلام بدلا عن الانحناء والقيام."[52] فهذا يدل على أن التحية في شريعة يعقوب هو السجود والانحناء فجاء شريعتنا ونسخت ذلك وجعلت المصافحة والسلام بدلا عن السجود كما جاء في السنة أن معاذا قدم الشام، فوجدهم يسجدون لأساقفتهم، فلما رجع سجد لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ": «ما هذا يا معاذ؟» قال: أتيت الشام فوافقتهم يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم، فوددت في نفسي أن نفعل ذلك بك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فلا تفعلوا، فإني لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لغير الله، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ... " [53]

وفي حديث آخر: عن أنس بن مالك، قال: قال رجل: يا رسول الله الرجل منا يلقى أخاه أو صديقه أينحني له؟ قال: لا، قال: أفيلتزمه ويقبله؟ قال: لا، قال: أفيأخذ بيده ويصافحه؟ قال: نعم. " [54]

3. حكم تمنى الموت في شريعة يوسف عليه السلام

قال الله تعالى: (رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ).[55] قال ابن كثير: " ويحتمل أنه سأل ذلك منجزا، وكان ذلك سائغا في ملتهم، كما قال قتادة: قوله: {تَوَفَّنِي مُسْلِمًا} لما جمع الله شمله وأقر عينه، وهو يومئذ مغمور في الدنيا وملكها وغضارتها، فاشتاق إلى الصالحين قبله، وكان ابن عباس يقول: ما تمنى نبي قط الموت قبل يوسف، عليه السلام."[56]

قال القرطبي: " إن يوسف عليه السلام تمنى الموت والخروج من الدنيا وقطع العمل؟ هذا بعيد! إلا أن يقال: إن ذلك كان جائزا في شرعه."[57] وقال الحلاق القاسمي: " ... فلبس في يوسف تمنّ للموت، وطلب التوفي منجزا كما قيل." [58]. ومعنى الآية: أن يوسف تمنى الموت وهذا مما لا يجوز في شريعتنا لقوله صلى الله عليه وسلم: " لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به فإن كان لا بد متمنيا فليقل اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفقني إذا كانت الوفاة خيرا لي"[59]. وعن قيس بن أبي حازم، قال: دخلنا على

---

52 أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، ج3، ص: 77، مرجع سبق.

53 سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، بدون طبعة وبدون تاريخ، باب حق الزوج على المرأة، رقم: 1853، ج1، ص: 595.

54 سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، دار الغرب الإسلامي - بيروت، بدون طبعة، 1998، باب ما جاء في المصافحة، ج4، ص: 372.

55 سورة يوسف، الآية 101.

56 تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج4، ص: 414، مرجع سابق.

57 الجامع لأحكام القرآن، لشمس الدين القرطبي، ج9، ص: 269، مرجع سابق

58 محاسن التأويل، للحلاق القاسمي، ج6، ص: 222، مرجع سابق.

59 صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، باب: كراهة تمني الموت لضر نزل به، رقم: 2681، ج4، ص: 2064.

خباب وقد اكتوى سبع كيات في بطنه، فقال: لو ما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «نهانا أن ندعو بالموت»، لدعوت به. [60] وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لا يتمنين أحدكم الموت ولا يدعو به من قبل أن يأتيه إنه إذا مات أحدكم انقطع عمله وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيرا"[61].

وقد قيل في تفسير هذه الأية غير ما ذكرت، قال السعدي: " أدم عليّ الإسلام وثبتني عليه حتى توفاني عليه، ولم يكن هذا دعاء باستعجال الموت."[62] وقال الشوكاني: "وذهب الجمهور إلى أنه لم يتمن يوسف الموت بهذا الدعاء، وإنما دعا ربه أن يتوفاه على الإسلام ويلحقه بالصالحين من عباده عند حضور أجله. " [63]، وعلى هذا الكلام فلا نسخ في الآية والله أعلم.

الخاتمة:

وفي النهاية أضع بين يدي القارئ أهم ما توصلت إليه من نتائج:

1. أحكام شرع من قبلنا التي أقرت في شريعتنا شرع لنا
2. أحكام شرع من قبلنا التي نسخت في شريعتنا ليس بشرع لنا
2. إن هناك بعض آيات شرع من قبلنا التي أقرت في شريعتنا في سورة يوسف
3. إن هناك بعض آيات شرع من قبلنا التي نسخت في شريعتنا في سورة يوسف
4. إن شرع من قبلنا من الأدلة الأصولية الفقهية التي يستطيع من خلالها الفقيه استنباط الأحكام الشرعية

التوصيات:

1. ينبغي للعبد أن يلتجئ إلى الله عند خوف الوقوع في الفتن المعاصي والذنوب
2. الاهتمام بالقواعد الأصولية؛ لأنها لباب هذا العلم، والاهتمام ببناء الفروع الفقهية عليها.
3. التوسع بدراسة أحكام الشريعة بهذه الطريقة الجديدة السهلة والواضحة.

---

[60] صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، باب: كراهة تمني الموت لضر نزل به، رقم: 2680، ج4، ص: 2064

[61] السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط3، 1424هـ، باب المريض لا يسب الحمى، ولا يتمنى الموت لضر نزل به، وليصبر، وليحتسب، رقم: 6564، ج3، ص: 529.

[62] تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ، ج1، ص: 406.

[63] فتح القدير، للشوكاني، ج3، ص: 68، مرجع سابق.

4. العمل على استخلاص مزيد من آيات شرع من قبلنا في سور القرآن، فهذا البحث غير مستقص لآيات شرع من قبلنا، ولكنه يفتح الطريق إليها. وفي الختام نشكر لله تعالى على ما وفق وتمم، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

المصادر والمراجع:

الآحاد والمثاني، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، دار الراية . الرياض، ط1، 1411هـ

أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، دار إحياء التراث العربي . بيروت، بدون طبعة، 1405هـ

أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط2، 1424هـ

أصُولُ الِفقهِ الذي لا يَسَعُ الفَقِيهِ جَهلَهُ، عياض بن نامي بن عوض السلمي، دار التدمرية، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط1، 1426 هـ - 2005 م

البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، دار الكتاب الإسلامي، ط2، بدون تاريخ

التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض، ط1، 1421هـ - 2000م،

تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، ط1، 1419هـ

تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ

جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ

الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط2، 1384هـ

حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي، دار الفكر – بيروت، بدون طبعة، 1414هـ

رد المحتار على الدر المختار، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي ابن عابدين، دار الفكر . بيروت، ط2، 1412هـ، ج2، ص: 349، ومغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ

سنن ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي، بدون طبعة وبدون تاريخ

سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ

سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، دار الغرب الإسلامي . بيروت، بدون طبعة، 1998م

السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، دار الكتب العلمية، بيروت . لبنان، ط3، 1424هـ

الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، دار العلم للملايين – بيروت، ط4، 1407 هـ

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ

الطرق الحكمية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، مكتبة دار البيان، بدون طبعة وبدون تاريخ

فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمن، دار الكلم الطيب . دمشق، بيروت، ط1، 1414هـ

اللمحة في شرح الملحة، محمد بن حسن بن سِباع بن أبي بكر الجذامي، أبو عبد الله، شمس الدين، المعروف بابن الصائغ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1424هـ/2004م

مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ط5، 1420هـ / 1999م

المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، دار الحرمين – القاهرة، بدون طبعة وبدون تاريخ

المعجم الصغير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، المكتب الإسلامي، دار عمار – بيروت , عمان، ط1، 1985م

المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، مكتبة ابن تيمية . القاهرة، ط2، 1415هـ

معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، دار الفكر، بدون طبعة، 1399هـ - 1979م.

معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، ط1، 1412هـ

مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ

المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، مكتبة القاهرة، بدون طبعة، 1388هـ

مفاتيح الغيب، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي . بيروت، ط3، 1420هـ